

أولاً تكون آلية العمل على النحو التالي :

١. عند وصول الباص القادم من الطرف الآخر يتوقف على باب قاعة القادمين ثم يقوم وظيفة التشييك من مرتب إدارة امن الجسور / القادمين العرب بفحص وثائق المسافرين القادمين وفي حال وجود مسافرين يحملون جوازات سفر منتهية أو وجود نقص في الوثائق يتم توجيه المسافر إلى ضابط القاعة لإجراء اللازم ويتم تسجيل عدد الركاب في كل حافلة واسم السائق على نموذج موجود على باب القاعة لحصر إعداد الحافلات القادمة .
٢. يتم إنزال المسافرين إلى قاعة القادمين عرب وإعطائهم رقم دور وتفتيش الحقائب اليدوية على جهاز الـ (X-Ray) من قبل موظف المخابرات .
٣. يتوجه الباص بعد ذلك إلى قاعة الجمارك حيث يقوم عمال التحميل والتنزيل بإنزال أمتعة المسافرين ليتم تفتيشها على جهاز الـ (X-Ray) من قبل لجنة مؤلفة من الأمن العام " إدارة امن الجسور " والجمارك والمخابرات .
٤. عند تعطل جهاز الـ (X - Ray) في فرع القادمين العرب تتبع الإجراءات التالية :
 - ✓ التبليغ عن العطل بموجب تقرير رسمي .
 - ✓ يقوم ديوان الإدارة بمخاطبة الجهات المعنية لإصلاح العطل .
 - ✓ يتم تشكيل لجنة تفتيش يدوي لتفتيش أمتعة المسافرين القادمين على أن تقوم اللجنة بكتابة ضبط يشعر بإتمام إجراءات التفتيش حسب الأصول .
٥. بعد توجه المسافر إلى كابينة القادمين حسب دوره يتم إنجاز معاملته لدى موظف المخابرات وإدخال حركته على جهاز الحاسب الآلي من قبل احد أفراد مرتبنا .
٦. في حال أن المسافر مطلوب بتعميم يتم تحويله إلى ديوان إدارة امن الجسور بعد الانتهاء من إجراءات تسجيله حسب الأصول حيث يقوم ديوان الإدارة بتدقيق اسم الشخص وتحويله إلى الجهة الطالبة .
٧. في حال أن المسافر من حملة جوازات السفر الفلسطينية أو الأردنية المؤقتة أو الحاصل على لم شمل حديث يتم توجيهه إلى شبك الملفات لإصدار بطاقة إحصاءات جسور خضراء لأول مرة أو بدل فاقد ويبلغ المسافر الحاصل على لم شمل جديد (لأول مرة) من حملة الرقم الوطني بمراجعة دائرة المتابعة والتفتيش / وزارة الداخلية لاستبدال بطاقة إحصاءات الجسور من خضراء إلى صفراء حسب التعليمات الصادرة عن دائرة المتابعة والتفتيش لهذه الغاية .
٨. في حال أن المسافر يحمل جواز سفر فلسطيني أو أردني مؤقت وجواز سفر أردني برقم وطني وبطاقة إحصاءات جسور صفراء أو إذا كان يحمل جواز سفر فلسطيني وبطاقة إحصاءات جسور صفراء يتم تصوير وثائقه وإبلاغه مراجعة دائرة المتابعة والتفتيش / وزارة الداخلية لتصويب وضعه وإعطائه رقم الكتاب ليتم المراجعة بموجب .
٩. بعد الإنتهاء من إجراءات التسجيل والحصول على البطاقة يتوجه المسافر من حملة بطاقات إحصاءات الجسور الخضراء من خلال المسرب المختص لدفع مبلغ (١٠) دنانير إلى محاسب مالية الشونة الجنوبية الموجود في قاعة القامين العرب (بدل طوابع واردات على التعمد الشخصي) .
١٠. بعد الإنتهاء من إجراءات التسجيل لحملة بطاقات إحصاءات الجسور الصفراء يتوجه المسافر من خلال المسرب المختص إلى باب القاعة .
١١. عند وصول المسافر إلى باب قاعة القادمين من اجل الخروج حيث يتم التأكد من بطاقة التسجيل خاصته من قبل احد مرتبات إدارة أمن الجسور والتأكد من أنها مختومة بخاتم الشرطة والمخابرات وأن هذا الشخص قد قام بدفع مبلغ الـ (١٠) دنانير (بالنسبة لحملة بطاقات إحصاءات الجسور الخضراء) والإحتفاظ بهذه البطاقة للرجوع إليها عند الحاجة ويتم إتلافها حسب الأصول بموجب لجنة ومخاطبات رسمية مع ديوان الامن العام بعد مضي فترة زمنية معينة .
١٢. بعد الخروج من القاعة يتوجه المسافر إلى قاعة الجمارك لأخذ أمتعته وتحميلها بمساعدة عمال التحميل والتنزيل .
١٣. بعد ذلك يتوجه المسافر إلى شبك محاسبة القادمين لدفع بدل تحميل وتنزيل أمتعة بموجب تذكرة رسمية وبقيمة (٢٥٠) فلس لكل طرد او حقيبه .

١٤. يتوجه المسافر بعد ذلك إلى رمبة التفتيش الجمركي ومن ثم المغادرة إلى موقف سرفيس جسر الملك حسين حيث يقوم وظيفة باب قاعة الجمارك من مرتب إدارة أمن الجسور بالتأكد من أن الشخص قد قام بدفع بدل تذاكر أمتعة .

الوثائق المطلوبة

- ✓ الوثائق المطلوبة من المسافر (حملة جوازات السفر الفلسطينية) عند القدوم إلى المملكة عن طريق جسر الملك حسين .
- أ. جواز سفر فلسطيني ساري المفعول .
ب. بطاقة إحصاءات جسور خضراء .
ت. هوية السلطة الوطنية الفلسطينية .
ث. تصريح إحتلال إسرائيلي في حال وجود مرافقين .
- ✓ الوثائق المطلوبة من المسافر (مواطني القدس) عند القدوم إلى المملكة عن طريق جسر الملك حسين .
- أ. جواز سفر أردني مؤقت أو دائم أو معاملة جواز سفر صادرة من القدس ومختومة بختم مندوب دائرة الأحوال المدنية والجوازات في القدس (علي سماره) والمحكمة الشرعية .
ب. وجود إقامة مؤقتة على جواز السفر أو تصريح إحتلال إسرائيلي لأبناء القدس .
ت. الحصول على موافقة دائرة المتابعة والتفتيش اذا كانت تتجاوز مدة اقامته أكثر من ثلاثة أشهر بالقدس .
ث. بطاقة إحصاء جسور .
- ✓ الوثائق المطلوبة من المسافر (حملة جوازات السفر الأردنية الدائمة) (الرقم الوطني) والحاصلين على لم الشمل عند القدوم إلى المملكة عن طريق جسر الملك حسين .
- أ. جواز سفر أردني ساري المفعول ويحمل الرقم الوطني .
ب. بطاقة إحصاءات جسور صفراء .
ت. تصريح الإحتلال الإسرائيلي .
ث. هوية السلطة الوطنية الفلسطينية .

التعليمات المتعلقة بالقادمين عرب :

١. كل مسافر يحمل بطاقة جسور خضراء أو زرقاء (يحمل جواز سفر فلسطيني او جواز سفر اردني مؤقت) باستثناء المعفيين من ذلك يدفع مبلغ (١٠) عشرة دنانير قسيمة بدل رسوم طوابع تستوفى من قبل موظفي وزارة المالية الملحقيين بإدارة أمن الجسور .
٢. يسمح لحامل جواز السفر الأردني الدائم المنتهي بالدخول إلى أراضي المملكة ولمرة واحدة بغض النظر عن مدة انتهاء صلاحية جواز السفر .
٣. يسمح لحامل جواز السفر الأردني المؤقت والمنتهي لمدة لا تزيد عن (١٠) سنوات بالدخول لمرة واحدة شريطة تجديد جواز سفره .
٤. لا يسمح لحامل جواز السفر الفلسطيني المنتهي بدخول البلاد مطلقاً إلا بعد تجديده .
٥. يسمح لحملة بطاقات مراجعة الجوازات العامة بالدخول شريطة أن تكون مختومة ومثبت عليها صورته لمرة واحدة علماً بأن صلاحيتها لمدة (٦) أشهر فقط وإذا لم تستكمل إجراءات التجديد بعد السفارة الأولى واضطر المسافر لسفره أخرى يتطلب منه تجديد بطاقة المراجعة من دائرة الأحوال المدنية و الجوازات او مشروحات من دائرة الاحوال ممهوره بختم الدائرة يشعر بالمراجعه و بتاريخ جديد .

مخطط سير عمليات القلمين
العرب حملة الطائرات

